



## الفصل الأول

# الكناية الجنسية



## الفصل الأول

### الكناية الجنسية

نقصد بالكناية الجنسية الكناية الدالة على العلاقة الجنسية بين الزوج وزوجته بالدرجة الأساس، إذ إنّ هناك نوعين من العلاقة الجنسية: العلاقة الجنسية المشروعة، وهي علاقة التزاوج بالطريق المشروع الذي أحله الله ﷻ، وهي علاقة تحقق أهدافها ومنها الحفاظ على كيان المجتمع الإنساني من الضياع والتفكك والدمار، أما النوع الثاني: العلاقة الجنسية غير المشروعة بطريق الفوضى والإنحلال والتفسخ في الخلق، فهي العلاقة التي حرّمها الله وحرّمها الشرائع والقوانين<sup>(١)</sup>

وقد عبّر القرآن الكريم عن هذين النوعين من العلاقة الجنسية بالأسلوب الكنايني الموحى، وبخاصة عن الفعل الجنسي بين الزوج وزوجته، إذ لا يصرح بهذا الفعل في القرآن كلّهُ<sup>(٢)</sup>، وإنما يُكنى عنه بالألفاظ تدل عليه، فهو مرة يكنى عنه بـ (الملاسة والامس والغشيان والتقرب والإقضاء والدخول والإتيان والمباشرة والرفث والتمتع والاعتزال واللباس والهجر في المضاجع والسر...) في الحياة الدنيا، ومرة يكنى عنه بـ (الطمث والفرش المرفوعة) في الجنة في الحياة الأخرى.

وإذا لا يصرح القرآن بالفعل الجنسي فإنه يعمد باستبدال الألفاظ قبيلة فاحشة بالألفاظ حسنة في التعبير عن المعنى المقصود، وبذلك يتجلى البعد التهذيبي الذي تنطوي عليه الكناية القرآنية الجنسية، فهي تتسامى وترفع عن التصريح بالألفاظ المفحشة التي تخذش الشعور وتحط من الذوق الجمالي، وبذلك تبعث الكناية القرآنية جواً نفسياً إيجابياً خاصاً عند المتلقي لها يختلف عما تبعثه الدلالة التي يؤديها التعبير المباشر.

(١) ينظر: العلاقات الجنسية غير الشرعية وعقوبتها في الشريعة والقانون، د. عبد الملك السعدي، القسم الأول، ص ٣٤.

(٢) أما الفعل الجنسي بالطريق غير المشروع كالزنا، فإن القرآن يصرح به أحياناً كما سيأتي بيانه.

وقد أشار البلاغيون القدامى إلى هذا البعد التهذيبي في دراستهم للكنائية، من ذلك ما ذهب إليه المبرد بقوله: " من الكناية - وذلك أحسنها - الرغبة عن اللفظ الخسيس المفحش إلى ما يدل على معناه من غيره " (١).

فالبعد التهذيبي التربوي هدف من أهداف الكناية القرآنية، ويتجلى هذا الهدف بخاصة مع الكناية الجنسية في التعبير عن العلاقة بين الزوجين، فيرتفع بهذه العلاقة إلى أفق كريم ينأى بها عن الصورة الحيوانية الغليظة، ومن مجموع إحياءات الكناية القرآنية الجنسية نلاحظ إحياءاً للإنسان بالصورة " الإنسانية " في المباشرة والالتقاء.

وفضلاً عن هذا البعد التهذيبي التربوي فإن الكناية القرآنية الجنسية تحقق كذلك إحياءات فنية تتسجم مع السياق الذي تتشكل فيه لا نلمحها في التعبير الصريح الفاحش، وذلك لأن الكناية وسيلة حيوية في التعبير، لكونها من الأساليب الإيحائية، فهي لا تدل على المعنى في صورة مباشرة، وإنما يعمل الذهن فيها والخيال في الوقوف على المعنى المقصود.

والقرآن يختار الكناية اختياراً دقيقاً في التعبير عن المعنى المراد، إذ إن " كل كلمة في القرآن موضوعة في موضعها اللائق بها " (٢) تؤدي معناها، وتحقق في سياقها أبعاداً معنوية ونفسية وجمالية.

(١) الكامل: ٢ / ١٩١، وينظر مثلاً: البرهان في وجوه البيان، ابن وهب، ص ١٣٣، وسر القصاحة، ص ١٥٥ - ١٥٦، وبتيسع القرآن، ابن أبي الأصميص المصري، ص ٥٣، والتبيان في البيان، للطبري، ص ٢١٤.

(٢) تفسير المنار، محمد عبده: ٢ / ١٧، وينظر: من بلاغة القرآن، أحمد بدوي، ص ٥٧.  
(\*) لا يعبر القرآن بلفظ (الزنا) إلا عندما يكون هناك داع للتعبير بهذا اللفظ الصريح كسياق تهي يتطلب التعبير المباشر كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّوْجَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَسَاءً سَبِيلاً﴾ [سورة الإسراء، الآية: ١٢]، وهذا التعبير المباشر قليل إزاء التعبيرات الكنائية عن الزنا نفسه، فهو يعبر عنه بالتعبير الكناية: ﴿فَمَنْ ابْتَغَى زَوْجَةً فَلَيْتَ لَهَا فَأُولَئِكَ هُمُ الْمَأْثُورُونَ﴾ [سورة المؤمنون، الآية: ٧] و [سورة المعارج، الآية: ٣١]، وبالفاحشة في عدة مواضع: [سورة النساء، الآية: ١٥، ١٦، ٢٢، ٢٤] و [سورة النور، الآية: ١٩]، و [سورة الأحزاب، الآية: ٣٠] و [سورة الطلاق، الآية: ١]، وبالعنت في موضع واحد: [سورة النساء، الآية: ١٢]، وبالمراودة في ستة مواضع من [سورة يوسف، الآية: ٢٣، ٢٤، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ٥٠، ٥١، ٥٢، ٥٣، ٥٤، ٥٥، ٥٦، ٥٧، ٥٨، ٥٩، ٦٠، ٦١، ٦٢، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٧٠، ٧١، ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٥، ٧٦، ٧٧، ٧٨، ٧٩، ٨٠، ٨١، ٨٢، ٨٣، ٨٤، ٨٥، ٨٦، ٨٧، ٨٨، ٨٩، ٩٠، ٩١، ٩٢، ٩٣، ٩٤، ٩٥، ٩٦، ٩٧، ٩٨، ٩٩، ١٠٠، ١٠١، ١٠٢، ١٠٣، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨، ١٠٩، ١١٠، ١١١، ١١٢، ١١٣، ١١٤، ١١٥، ١١٦، ١١٧، ١١٨، ١١٩، ١٢٠، ١٢١، ١٢٢، ١٢٣، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٦، ١٢٧، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٠، ١٣١، ١٣٢، ١٣٣، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٦، ١٣٧، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٠، ١٤١، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٦، ١٤٧، ١٤٨، ١٤٩، ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤، ١٥٥، ١٥٦، ١٥٧، ١٥٨، ١٥٩، ١٦٠، ١٦١، ١٦٢، ١٦٣، ١٦٤، ١٦٥، ١٦٦، ١٦٧، ١٦٨، ١٦٩، ١٧٠، ١٧١، ١٧٢، ١٧٣، ١٧٤، ١٧٥، ١٧٦، ١٧٧، ١٧٨، ١٧٩، ١٨٠، ١٨١، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٤، ١٨٥، ١٨٦، ١٨٧، ١٨٨، ١٨٩، ١٩٠، ١٩١، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٤، ١٩٥، ١٩٦، ١٩٧، ١٩٨، ١٩٩، ٢٠٠، ٢٠١، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٠، ٢١١، ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤، ٢١٥، ٢١٦، ٢١٧، ٢١٨، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٥٦، ٢٥٧، ٢٥٨، ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦١، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٦٧، ٢٦٨، ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٧٢، ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٤، ٢٨٥، ٢٨٦، ٢٨٧، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩١، ٢٩٢، ٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٥، ٢٩٦، ٢٩٧، ٢٩٨، ٢٩٩، ٣٠٠، ٣٠١، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٠٤، ٣٠٥، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣٠٩، ٣١٠، ٣١١، ٣١٢، ٣١٣، ٣١٤، ٣١٥، ٣١٦، ٣١٧، ٣١٨، ٣١٩، ٣٢٠، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٤، ٣٢٥، ٣٢٦، ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٢، ٣٣٣، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤٠، ٣٤١، ٣٤٢، ٣٤٣، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٤٧، ٣٤٨، ٣٤٩، ٣٥٠، ٣٥١، ٣٥٢، ٣٥٣، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٥٧، ٣٥٨، ٣٥٩، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٢، ٣٦٣، ٣٦٤، ٣٦٥، ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٧٠، ٣٧١، ٣٧٢، ٣٧٣، ٣٧٤، ٣٧٥، ٣٧٦، ٣٧٧، ٣٧٨، ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٨١، ٣٨٢، ٣٨٣، ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٨٦، ٣٨٧، ٣٨٨، ٣٨٩، ٣٩٠، ٣٩١، ٣٩٢، ٣٩٣، ٣٩٤، ٣٩٥، ٣٩٦، ٣٩٧، ٣٩٨، ٣٩٩، ٤٠٠، ٤٠١، ٤٠٢، ٤٠٣، ٤٠٤، ٤٠٥، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤٠٨، ٤٠٩، ٤١٠، ٤١١، ٤١٢، ٤١٣، ٤١٤، ٤١٥، ٤١٦، ٤١٧، ٤١٨، ٤١٩، ٤٢٠، ٤٢١، ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٢٤، ٤٢٥، ٤٢٦، ٤٢٧، ٤٢٨، ٤٢٩، ٤٣٠، ٤٣١، ٤٣٢، ٤٣٣، ٤٣٤، ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٣٧، ٤٣٨، ٤٣٩، ٤٤٠، ٤٤١، ٤٤٢، ٤٤٣، ٤٤٤، ٤٤٥، ٤٤٦، ٤٤٧، ٤٤٨، ٤٤٩، ٤٥٠، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٥٥، ٤٥٦، ٤٥٧، ٤٥٨، ٤٥٩، ٤٦٠، ٤٦١، ٤٦٢، ٤٦٣، ٤٦٤، ٤٦٥، ٤٦٦، ٤٦٧، ٤٦٨، ٤٦٩، ٤٧٠، ٤٧١، ٤٧٢، ٤٧٣، ٤٧٤، ٤٧٥، ٤٧٦، ٤٧٧، ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٨٠، ٤٨١، ٤٨٢، ٤٨٣، ٤٨٤، ٤٨٥، ٤٨٦، ٤٨٧، ٤٨٨، ٤٨٩، ٤٩٠، ٤٩١، ٤٩٢، ٤٩٣، ٤٩٤، ٤٩٥، ٤٩٦، ٤٩٧، ٤٩٨، ٤٩٩، ٥٠٠، ٥٠١، ٥٠٢، ٥٠٣، ٥٠٤، ٥٠٥، ٥٠٦، ٥٠٧، ٥٠٨، ٥٠٩، ٥١٠، ٥١١، ٥١٢، ٥١٣، ٥١٤، ٥١٥، ٥١٦، ٥١٧، ٥١٨، ٥١٩، ٥٢٠، ٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٣، ٥٢٤، ٥٢٥، ٥٢٦، ٥٢٧، ٥٢٨، ٥٢٩، ٥٣٠، ٥٣١، ٥٣٢، ٥٣٣، ٥٣٤، ٥٣٥، ٥٣٦، ٥٣٧، ٥٣٨، ٥٣٩، ٥٤٠، ٥٤١، ٥٤٢، ٥٤٣، ٥٤٤، ٥٤٥، ٥٤٦، ٥٤٧، ٥٤٨، ٥٤٩، ٥٥٠، ٥٥١، ٥٥٢، ٥٥٣، ٥٥٤، ٥٥٥، ٥٥٦، ٥٥٧، ٥٥٨، ٥٥٩، ٥٦٠، ٥٦١، ٥٦٢، ٥٦٣، ٥٦٤، ٥٦٥، ٥٦٦، ٥٦٧، ٥٦٨، ٥٦٩، ٥٧٠، ٥٧١، ٥٧٢، ٥٧٣، ٥٧٤، ٥٧٥، ٥٧٦، ٥٧٧، ٥٧٨، ٥٧٩، ٥٨٠، ٥٨١، ٥٨٢، ٥٨٣، ٥٨٤، ٥٨٥، ٥٨٦، ٥٨٧، ٥٨٨، ٥٨٩، ٥٩٠، ٥٩١، ٥٩٢، ٥٩٣، ٥٩٤، ٥٩٥، ٥٩٦، ٥٩٧، ٥٩٨، ٥٩٩، ٦٠٠، ٦٠١، ٦٠٢، ٦٠٣، ٦٠٤، ٦٠٥، ٦٠٦، ٦٠٧، ٦٠٨، ٦٠٩، ٦١٠، ٦١١، ٦١٢، ٦١٣، ٦١٤، ٦١٥، ٦١٦، ٦١٧، ٦١٨، ٦١٩، ٦٢٠، ٦٢١، ٦٢٢، ٦٢٣، ٦٢٤، ٦٢٥، ٦٢٦، ٦٢٧، ٦٢٨، ٦٢٩، ٦٣٠، ٦٣١، ٦٣٢، ٦٣٣، ٦٣٤، ٦٣٥، ٦٣٦، ٦٣٧، ٦٣٨، ٦٣٩، ٦٤٠، ٦٤١، ٦٤٢، ٦٤٣، ٦٤٤، ٦٤٥، ٦٤٦، ٦٤٧، ٦٤٨، ٦٤٩، ٦٥٠، ٦٥١، ٦٥٢، ٦٥٣، ٦٥٤، ٦٥٥، ٦٥٦، ٦٥٧، ٦٥٨، ٦٥٩، ٦٦٠، ٦٦١، ٦٦٢، ٦٦٣، ٦٦٤، ٦٦٥، ٦٦٦، ٦٦٧، ٦٦٨، ٦٦٩، ٦٧٠، ٦٧١، ٦٧٢، ٦٧٣، ٦٧٤، ٦٧٥، ٦٧٦، ٦٧٧، ٦٧٨، ٦٧٩، ٦٨٠، ٦٨١، ٦٨٢، ٦٨٣، ٦٨٤، ٦٨٥، ٦٨٦، ٦٨٧، ٦٨٨، ٦٨٩، ٦٩٠، ٦٩١، ٦٩٢، ٦٩٣، ٦٩٤، ٦٩٥، ٦٩٦، ٦٩٧، ٦٩٨، ٦٩٩، ٧٠٠، ٧٠١، ٧٠٢، ٧٠٣، ٧٠٤، ٧٠٥، ٧٠٦، ٧٠٧، ٧٠٨، ٧٠٩، ٧١٠، ٧١١، ٧١٢، ٧١٣، ٧١٤، ٧١٥، ٧١٦، ٧١٧، ٧١٨، ٧١٩، ٧٢٠، ٧٢١، ٧٢٢، ٧٢٣، ٧٢٤، ٧٢٥، ٧٢٦، ٧٢٧، ٧٢٨، ٧٢٩، ٧٣٠، ٧٣١، ٧٣٢، ٧٣٣، ٧٣٤، ٧٣٥، ٧٣٦، ٧٣٧، ٧٣٨، ٧٣٩، ٧٤٠، ٧٤١، ٧٤٢، ٧٤٣، ٧٤٤، ٧٤٥، ٧٤٦، ٧٤٧، ٧٤٨، ٧٤٩، ٧٥٠، ٧٥١، ٧٥٢، ٧٥٣، ٧٥٤، ٧٥٥، ٧٥٦، ٧٥٧، ٧٥٨، ٧٥٩، ٧٦٠، ٧٦١، ٧٦٢، ٧٦٣، ٧٦٤، ٧٦٥، ٧٦٦، ٧٦٧، ٧٦٨، ٧٦٩، ٧٧٠، ٧٧١، ٧٧٢، ٧٧٣، ٧٧٤، ٧٧٥، ٧٧٦، ٧٧٧، ٧٧٨، ٧٧٩، ٧٨٠، ٧٨١، ٧٨٢، ٧٨٣، ٧٨٤، ٧٨٥، ٧٨٦، ٧٨٧، ٧٨٨، ٧٨٩، ٧٩٠، ٧٩١، ٧٩٢، ٧٩٣، ٧٩٤، ٧٩٥، ٧٩٦، ٧٩٧، ٧٩٨، ٧٩٩، ٨٠٠، ٨٠١، ٨٠٢، ٨٠٣، ٨٠٤، ٨٠٥، ٨٠٦، ٨٠٧، ٨٠٨، ٨٠٩، ٨١٠، ٨١١، ٨١٢، ٨١٣، ٨١٤، ٨١٥، ٨١٦، ٨١٧، ٨١٨، ٨١٩، ٨٢٠، ٨٢١، ٨٢٢، ٨٢٣، ٨٢٤، ٨٢٥، ٨٢٦، ٨٢٧، ٨٢٨، ٨٢٩، ٨٣٠، ٨٣١، ٨٣٢، ٨٣٣، ٨٣٤، ٨٣٥، ٨٣٦، ٨٣٧، ٨٣٨، ٨٣٩، ٨٤٠، ٨٤١، ٨٤٢، ٨٤٣، ٨٤٤، ٨٤٥، ٨٤٦، ٨٤٧، ٨٤٨، ٨٤٩، ٨٥٠، ٨٥١، ٨٥٢، ٨٥٣، ٨٥٤، ٨٥٥، ٨٥٦، ٨٥٧، ٨٥٨، ٨٥٩، ٨٦٠، ٨٦١، ٨٦٢، ٨٦٣، ٨٦٤، ٨٦٥، ٨٦٦، ٨٦٧، ٨٦٨، ٨٦٩، ٨٧٠، ٨٧١، ٨٧٢، ٨٧٣، ٨٧٤، ٨٧٥، ٨٧٦، ٨٧٧، ٨٧٨، ٨٧٩، ٨٨٠، ٨٨١، ٨٨٢، ٨٨٣، ٨٨٤، ٨٨٥، ٨٨٦، ٨٨٧، ٨٨٨، ٨٨٩، ٨٩٠، ٨٩١، ٨٩٢، ٨٩٣، ٨٩٤، ٨٩٥، ٨٩٦، ٨٩٧، ٨٩٨، ٨٩٩، ٩٠٠، ٩٠١، ٩٠٢، ٩٠٣، ٩٠٤، ٩٠٥، ٩٠٦، ٩٠٧، ٩٠٨، ٩٠٩، ٩١٠، ٩١١، ٩١٢، ٩١٣، ٩١٤، ٩١٥، ٩١٦، ٩١٧، ٩١٨، ٩١٩، ٩٢٠، ٩٢١، ٩٢٢، ٩٢٣، ٩٢٤، ٩٢٥، ٩٢٦، ٩٢٧، ٩٢٨، ٩٢٩، ٩٣٠، ٩٣١، ٩٣٢، ٩٣٣، ٩٣٤، ٩٣٥، ٩٣٦، ٩٣٧، ٩٣٨، ٩٣٩، ٩٤٠، ٩٤١، ٩٤٢، ٩٤٣، ٩٤٤، ٩٤٥، ٩٤٦، ٩٤٧، ٩٤٨، ٩٤٩، ٩٥٠، ٩٥١، ٩٥٢، ٩٥٣، ٩٥٤، ٩٥٥، ٩٥٦، ٩٥٧، ٩٥٨، ٩٥٩، ٩٦٠، ٩٦١، ٩٦٢، ٩٦٣، ٩٦٤، ٩٦٥، ٩٦٦، ٩٦٧، ٩٦٨، ٩٦٩، ٩٧٠، ٩٧١، ٩٧٢، ٩٧٣، ٩٧٤، ٩٧٥، ٩٧٦، ٩٧٧، ٩٧٨، ٩٧٩، ٩٨٠، ٩٨١، ٩٨٢، ٩٨٣، ٩٨٤، ٩٨٥، ٩٨٦، ٩٨٧، ٩٨٨، ٩٨٩، ٩٩٠، ٩٩١، ٩٩٢، ٩٩٣، ٩٩٤، ٩٩٥، ٩٩٦، ٩٩٧، ٩٩٨، ٩٩٩، ١٠٠٠، ١٠٠١، ١٠٠٢، ١٠٠٣، ١٠٠٤، ١٠٠٥، ١٠٠٦، ١٠٠٧، ١٠٠٨، ١٠٠٩، ١٠١٠، ١٠١١، ١٠١٢، ١٠١٣، ١٠١٤، ١٠١٥، ١٠١٦، ١٠١٧، ١٠١٨، ١٠١٩، ١٠٢٠، ١٠٢١، ١٠٢٢، ١٠٢٣، ١٠٢٤، ١٠٢٥، ١٠٢٦، ١٠٢٧، ١٠٢٨، ١٠٢٩، ١٠٣٠، ١٠٣١، ١٠٣٢، ١٠٣٣، ١٠٣٤، ١٠٣٥، ١٠٣٦، ١٠٣٧، ١٠٣٨، ١٠٣٩، ١٠٤٠، ١٠٤١، ١٠٤٢، ١٠٤٣، ١٠٤٤، ١٠٤٥، ١٠٤٦، ١٠٤٧، ١٠٤٨، ١٠٤٩، ١٠٥٠، ١٠٥١، ١٠٥٢، ١٠٥٣، ١٠٥٤، ١٠٥٥، ١٠٥٦، ١٠٥٧، ١٠٥٨، ١٠٥٩، ١٠٦٠، ١٠٦١، ١٠٦٢، ١٠٦٣، ١٠٦٤، ١٠٦٥، ١٠٦٦، ١٠٦٧، ١٠٦٨، ١٠٦٩، ١٠٧٠، ١٠٧١، ١٠٧٢، ١٠٧٣، ١٠٧٤، ١٠٧٥، ١٠٧٦، ١٠٧٧، ١٠٧٨، ١٠٧٩، ١٠٨٠، ١٠٨١، ١٠٨٢، ١٠٨٣، ١٠٨٤، ١٠٨٥، ١٠٨٦، ١٠٨٧، ١٠٨٨، ١٠٨٩، ١٠٩٠، ١٠٩١، ١٠٩٢، ١٠٩٣، ١٠٩٤، ١٠٩٥، ١٠٩٦، ١٠٩٧، ١٠٩٨، ١٠٩٩، ١١٠٠، ١١٠١، ١١٠٢، ١١٠٣، ١١٠٤، ١١٠٥، ١١٠٦، ١١٠٧، ١١٠٨، ١١٠٩، ١١١٠، ١١١١، ١١١٢، ١١١٣، ١١١٤، ١١١٥، ١١١٦، ١١١٧، ١١١٨، ١١١٩، ١١٢٠، ١١٢١، ١١٢٢، ١١٢٣، ١١٢٤، ١١٢٥، ١١٢٦، ١١٢٧، ١١٢٨، ١١٢٩، ١١٣٠، ١١٣١، ١١٣٢، ١١٣٣، ١١٣٤، ١١٣٥، ١١٣٦، ١١٣٧، ١١٣٨، ١١٣٩، ١١٤٠، ١١٤١، ١١٤٢، ١١٤٣، ١١٤٤، ١١٤٥، ١١٤٦، ١١٤٧، ١١٤٨، ١١٤٩، ١١٥٠، ١١٥١، ١١٥٢، ١١٥٣، ١١٥٤، ١١٥٥، ١١٥٦، ١١٥٧، ١١٥٨، ١١٥٩، ١١٦٠، ١١٦١، ١١٦٢، ١١٦٣، ١١٦٤، ١١٦٥، ١١٦٦، ١١٦٧، ١١٦٨، ١١٦٩، ١١٧٠، ١١٧١، ١١٧٢، ١١٧٣، ١١٧٤، ١١٧٥، ١١٧٦، ١١٧٧، ١١٧٨، ١١٧٩، ١١٨٠، ١١٨١، ١١٨٢، ١١٨٣، ١١٨٤، ١١٨٥، ١١٨٦، ١١٨٧، ١١٨٨، ١١٨٩، ١١٩٠، ١١٩١، ١١٩٢، ١١٩٣، ١١٩٤، ١١٩٥، ١١٩٦، ١١٩٧، ١١٩٨، ١١٩٩، ١٢٠٠، ١٢٠١، ١٢٠٢، ١٢٠٣، ١٢٠٤، ١٢٠٥، ١٢٠٦، ١٢٠٧، ١٢٠٨، ١٢٠٩، ١٢١٠، ١٢١١، ١٢١٢، ١٢١٣، ١٢١٤، ١٢١٥، ١٢١٦، ١٢١٧، ١٢١٨، ١٢١٩، ١٢٢٠، ١٢٢١، ١٢٢٢، ١٢٢٣، ١٢٢٤، ١٢٢٥، ١٢٢٦، ١٢٢٧، ١٢٢٨، ١٢٢٩، ١٢٣٠، ١٢٣١، ١٢٣٢، ١٢٣٣، ١٢٣٤، ١٢٣٥، ١٢٣٦، ١٢٣٧، ١٢٣٨، ١٢٣٩، ١٢٤٠، ١٢٤١، ١٢٤٢، ١٢٤٣، ١٢٤٤، ١٢٤٥، ١٢٤٦، ١٢٤٧، ١٢٤٨، ١٢٤٩، ١٢٥٠، ١٢٥١، ١٢٥٢، ١٢٥٣، ١٢٥٤، ١٢٥٥، ١٢٥٦، ١٢٥٧، ١٢٥٨، ١٢٥٩، ١٢٦٠، ١٢٦١، ١٢٦٢، ١٢٦٣، ١٢٦٤، ١٢٦٥، ١٢٦٦، ١٢٦٧، ١٢٦٨، ١٢٦٩، ١٢٧٠، ١٢٧١، ١٢٧٢، ١٢٧٣، ١٢٧٤، ١٢٧٥، ١٢٧٦، ١٢٧٧، ١٢٧٨، ١٢٧٩، ١٢٨٠، ١٢٨١، ١٢٨٢، ١٢٨٣، ١٢٨٤، ١٢٨٥، ١٢٨٦، ١٢٨٧، ١٢٨٨، ١٢٨٩، ١٢٩٠، ١٢٩١، ١٢٩٢، ١٢٩٣، ١٢٩٤، ١٢٩٥، ١٢٩٦، ١٢٩٧، ١٢٩٨، ١٢٩٩، ١٣٠٠، ١٣٠١، ١٣٠٢، ١٣٠٣، ١٣٠٤، ١٣٠٥، ١٣٠٦، ١٣٠٧، ١٣٠٨، ١٣٠٩، ١٣١٠، ١٣١١، ١٣١٢، ١٣١٣، ١٣١٤، ١٣١٥، ١٣١٦، ١٣١٧، ١٣١٨، ١٣١٩، ١٣٢٠، ١٣٢١، ١٣٢٢، ١٣٢٣، ١٣٢٤، ١٣٢٥، ١٣٢٦، ١٣٢٧، ١٣٢٨، ١٣٢٩، ١٣٣٠، ١٣٣١، ١٣٣٢، ١٣٣٣، ١٣٣٤، ١٣٣٥، ١٣٣٦، ١٣٣٧، ١٣٣٨، ١٣٣٩، ١٣٤٠، ١٣٤١، ١٣٤٢، ١٣٤٣، ١٣٤٤، ١٣٤٥، ١٣٤٦، ١٣٤٧، ١٣٤٨، ١٣٤٩، ١٣٥٠، ١٣٥١، ١٣٥٢، ١٣٥٣، ١٣٥٤، ١٣٥٥، ١٣٥٦، ١٣٥٧، ١٣٥٨، ١٣٥٩، ١٣٦٠، ١٣٦١، ١٣٦٢، ١٣٦٣، ١٣٦٤، ١٣٦٥، ١٣٦٦، ١٣٦٧، ١٣٦٨، ١٣٦٩، ١٣٧٠

كما أننا نلاحظ على هذا اللون من الكناية الجنسية في القرآن (التلويح والتعدد)، إذ يستخدم القرآن أكثر من سبع عشرة مادة لغوية كناية في التعبير عن المعنى المكنى عنه (الجماع) بين الزوج وزوجته، وفي كل كناية نلاحظ إيحاءاً جديداً في سياقها فهي كلها تشترك في التعبير عن المعنى المكنى عنه الرئيس (الجماع)، وتفترق فيما توحى به من إichاءات تندجم مع السياق الذي تكون فيه وتتسق، وفضلاً عن ذلك فإن هذا التعدد في الكناية الجنسية وهذه الكثرة الملحوظة - فيما نرى - تنطوي على دلالة موحدة خاصة إذا ما قورنت بما ورد في القرآن من ألفاظ صريحة دالة على الفاحشة ك (الزنا والواط) (٦) التي تقل قلة ملحوظة إزاء الكنايات الجنسية المشروعة بين الزوجين، وتتمثل هذه الدلالة في الحدث على تضيق النطق بها والتداول بها في المجتمع، لأن تداولها يعمل على إزالة التحرج من ارتكاب الفاحشة، فتشيع في النفوس، لتشيع بعد ذلك في المجتمع فهو بعد اجتماعي مرتبط بالبعد التهذيبي، وهما من أهداف القرآن الذي يحارب الفاحشة أن تشيع في الواقع لأنها لا تلبي الفطرة السليمة، وتعمل على فساد المجتمع وتهديمه، على خلاف التعبيرات الكنائية المعبرة عن العلاقة الجنسية، بين الزوجين والموافقة للفطرة الانسانية، إذ يرفع القرآن بعلاقة الزوجين والتقائهما عن المستوى الحيواني، ويقيم العلاقة الجنسية بينهما على أساس من المشاعر الانسانية الكريمة، التي تجعل من التقاء جسدين التقاء انسانين نفساً وقلباً وروحاً، توجه فيه طاقة الزوجين في هذا الالتقاء وجهة بناءة في المجتمع غايتها استئناف الحياة بإنتاج عنصر الحياة الفعال وهو الانسان.

وسنعمد إلى توزيع الكنايات الجنسية إلى موادها اللغوية المتنوعة في سياقاتها التي جاءت فيها، ثم ننظر في وظيفة الكناية في التعبير بوصفها أسلوباً إيحائياً غير مباشر يؤثر نوازع التأمل ويؤدي المعنى خير أداء.

و [سورة الأنعام، الآية: ١٢٠] و [سورة النور، الآية: ٢٦] و [سورة المؤمنون، الآية: ٧٢]  
و [سورة القصص، الآية: ٥٥] و [سورة فصلت، الآيات: ٢٠، ٢١، ٢٢].

## 49

التلازم والارتباط وهذا هو الازداف عند البلاغيين<sup>(١)</sup> فالتابع هو ﴿أَرْفَقَ﴾ بمعناه الحقيقي وهو المكنى به، والمتبوع هو (الجماع) وهو المكنى عنه المقصود، ولما تحقق المقصود من قرب، والقرب هو الانتقال إلى المطلوب بسهولة ويسر تسمى الكناية عندئذ قريبة واضحة<sup>(٢)</sup>، ولقرب كناية الرفث ووضوحها قيل بأنها حقيقة فيما تشير إليه من معناها الحقيقي وفي إطلاقها على الجماع<sup>(٣)</sup>.

ولما كانت الكناية في سياق عبادة الصيام، فقد عبرت عن جو عبادة الصيام في صورة يعجز التعبير عنه غير هذا الكناية، لأن اختيارها كان لقصد جمع المعنيين الصحيح والكنائي<sup>(٤)</sup>، لا الاقتصاد على المعنى المكنى عنه حسب، وبهذا الجمع بين المعنيين توحى الكناية بإحياء ينسج مع عبادة الصيام إتساقاً فنياً ملحوظاً، إذ يظل المعنى الحقيقي الصريح يظل السياق بمعناه، وهو من المفطرات للأنثى، فإذا كان محرماً في أثناء الصيام بين الزوج وزوجته نهاراً، فإنه مباح ليلاً، وبذلك تكون الكناية موحية بما يصاحب المكنى عنه من قول يلازمه وشعور يرتفع بالفعل الجنسي لأنه من شؤون الالتئام بين الزوجين بما يليق بهما بوصفهما إنسانين، وتتواشج من كناية الرفث وتتصل بها وتعمق معناها الإنساني الكناية المفردة الأخرى ﴿يَأْسَ﴾: ﴿مَنْ يَأْسَ لَكُمْ وَأَنْتُمْ يَأْسَ لَهُنَّ﴾ القاسمة في بنيتها على الاستعارة التصريحية<sup>(٥)</sup> حيث استعار (اليأس) للزوجين بجامع شدة الاتصال بينهما، فاللباس من معانيه التغطية والستر، فالمراد هو "قرب بعضهم من بعض واشتغال بعضهم على بعض كما تشتمل الملابس على الأجسام"<sup>(٦)</sup>، وبهذا المعنى الذي أشارت إليه الاستعارة تتجلى رحمة الله وعنايته برفع العنت والمشقة بتحليل الرفث إليهن في الليل، لأن الأمساك عن قربان النساء في الليل عنت ومشقة لأنه وقت الاضطجاع، على خلاف الأمساك عنهن في النهار لإمكان الاستعانة عليه في النهار بالبعد عن المرأة<sup>(٧)</sup> ففي تحليل الرفث وقاية من تعاطي القبيح، قال الراغب: "ليس الثوب: استتر به.. وجعل اللباس لكل

(١) ينظر: مفتاح العلوم، ص ١٩٠.

(٢) ينظر: تفسير التحرير والتنوير: ٢ / ١٨٢ الكتاب الأول.

(٣) ينظر: تفسير التحرير والتنوير: ٢ / ٢٣٤، الكتاب الأول.

(٤) الاستعارة التصريحية: هي الاستعارة التي يذكر فيها (المشبه به) الذي هو (المستعار منه) صريحاً، ويحذف (المشبه) الذي هو (المستعار له). ينظر: مفتاح العلوم، ص ١٧٤.

(٥) تلخيص البيان في مجازات القرآن، للشريف الرضي، ص ١٢. وينظر: المنتخب من كفايات الأدباء وإشارات البلغاء، للجرجاني، ص ١٠٤٧.

(٦) ينظر: تفسير التحرير والتنوير: ٢ / ١٨٤، الكتاب الأول.

ما يغطي من الإنسان عن قبيح، فجعل الزوج لزوجته لباساً من حيث أنه يمنعها ويصدها عن تعاطي قبيح" (١) سواء أكان المقصود بالقبيح ما وجد منهم قبل الإباحة، أو غير ذلك من مذكر أو خيانة، وبذلك تلوح الملابس في الاستعارة بين الزوجين بالمعنى المكنى عنه المقصود وهو "الجماع" (٢) وبه يتحقق معنى ستر الزوج الزوجة، والزوجة الزوج، فكلاهما يستر الآخر، كما دلّ اشتراكهما بمشبه به واحد ﴿لِيَأْسَ﴾، ولينعمق ذلك الملمح الإنساني في اتصالهما، إذ يغدو الزوجان وكأنهما حالة واحدة، جسداً ونفساً وروحاً، بل هما كذلك، صلة النفس بالنفس، وهي صلة السكن، قال ابن عباس: "هَنْ سَكُنْ لَكُمْ وَانْتُمْ سَكُنْ لَهُنَّ" (٣) وهي صلة السر والتجمل، إن الكناية جيب دلّ على تعبير كامل عن حقيقة الصلة التي يفترضها القرآن بين الزوجين، وبهذه المعاني الإنسانية الكريمة التي أوحى بها كناية ﴿لِيَأْسَ﴾ بباشر الزوج زوجته ﴿فَأَلْفَنَ بِشْرُوهُنَّ﴾ فكنى بالمباشرة عن الجماع لما فيه من النقاء البشريين (٤) وفيها إحياء ينسجمان مع السياق:

- أن المبادرة في الفعل للزوج، أي أعطائه الفاعلية من خلال الأمر (بأش)، فهو أولى بالفاعلية، وهو أشد حاجة بالتذكير بالمعاني الإنسانية التي أوحى بها كناية ﴿لِيَأْسَ﴾ فطرة، وأقدر على رفع هذه العلاقة الإنسانية إلى مستوى القداسة.

- الإحياء بإباحة الفعل (المكنى عنه) الذي كان محرماً قبلاً ذلك (٥).

والكناية المباشرة تنطوي على حكمة سديدة لأنها تحقق الغاية المرجوة، كما أفاد التعبير الكناني جف ﴿وَاتَّقُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ الذي يقيد في معناه القريب: طلب ما أباحه الله من مباشرة النساء في غير وقت الصيام، أما معناه المكنى عنه البعيد فهو (الولد)

(١) المفردات، ص ٦٧٤.

(٢) البرهان في علوم القرآن: ٢ / ٣٠٤. وينظر: المعاني الثمانية في الأسلوب القرآني، فتيحي أحمد عامر، ص ٤٢٤.

(٣) تفسير القرآن العظيم: ١ / ٢٠٩. وينظر: صفوة التفسير، محمد علي الصابوني: ١ / ١١٢.

(٤) البرهان في علوم القرآن: ٢ / ٣٠٣. وينظر: المعاني الثمانية في الأسلوب القرآني، ص ٤٢٤.

(٥) كان الناس في رمضان إذا صام الرجل فامسى فنام حرم عليه الطعام والشراب والذساء حتى يفطر في الغد، فأنزل الله: ﴿أَجَلْ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفْتُ إِنَّ مَكَايَكُمْ...﴾ ففرحوا بذلك فرحاً شديداً. ينظر: إلهام القول في أسباب النزول، لاسيوطي، بهامش تفسير الجلالين، ص ٦٧ وما بعدها. وينظر: تفسير القرآن العظيم: ١ / ٢١٩.

(١) الثمرة المرجوة، ففي الكناية تحريض للناس على مباشرة الذساء عسى أن يكون الذم من ذلك، وذلك لتكثير الأمة وبقاء النوع في الأرض (٢).

ثم تنتهي الآية بالتقوى ﴿لَعَلَّكُمْ يَتَّقُونَ﴾ إذ التذكير بالله وتقواه نلاحظه - على الأعم الأغلب - مع الكنايات الجنسية، وهو مقصود إذ يعمل على إظهار الحالة الانسانية الكريمة للزوجين وبروزها في علاقتهما الجنسية لينأى بها عن الطابع الحيواني البهيمي، ويعطيها بعداً إنسانياً فيرفع هذه العلاقة إلى مستوى القداسة المتصلة بالله وتقواه.

وتتكرر الكناية (الرفث) في سياق عبادة الحج فتؤحي بمعناها بدقة مقصودة، وذلك في قوله - تعالى -: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ رَزَقَهُنَّ فَلَاحٌ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جِدَالٌ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَتَزَكَّوْا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ وَاتَّقُونِ يَا أُولِيَ الْأَلْبَابِ﴾ (٣).

فالكناية (الرفث) تتسق مع جو عبادة الحج الذي يتجرد فيه العبد لله من كل أو هاق الدنيا وأدرانها، والارتفاع على دواعيها، فهو رياضة روحية على التعلق بالله ﷻ دون سواه. ويصعد معنى التجرد الوصل بالواو الذي جمع الجدال والفسوق بالرفث على صعيد واحد بصيغة الذم التي يراد منها الذم ﴿فَلَاحٌ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جِدَالٌ فِي الْحَجِّ﴾ أي: "لا يرفث ولا يفسق وهو أبلغ من الذم الصريح، لأنه يفيد أن هذا الأمر مما لا ينبغي أن يقع أصلاً، فإن ما كان مذكراً مستقبلاً في نفسه ففي أشهر الحج يكون أقبح وأشنع، ففي الاتيان بصيغة الخبر وإرادة النهي مبالغة واضحة" (٤)، وإذا كانت الكناية يراد منها المكنى عنه (الجماع)، فإن المعنى الحقيقي لها (الفحش من القول...) يبقى مقصوداً، بأن اختيارها دون غيرها كان لقصد جمع المعنيين الصريح والكنائي (٥) وهو مظهر من مظاهر دقتها وإعجازها، لأن إرادة المعنيين يتطلبه سياق عبادة الحج، وذلك تضييقاً لمساحة المحذور إلى أقصى حد، وتبقى منافذ الخير والتقوى مفتوحة على إطلاقها، يحث عليها السياق ويحجب إليها ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ﴾. ثم يذكر السياق بالتقوى كما ذكر بها في سياق عبادة الصيام ﴿وَاتَّقُونِ يَا أُولِيَ الْأَلْبَابِ﴾ لأن التقوى هي الضمانة الحقيقية في

(١) ينظر: الكشف: ١ / ٣٣٨.

(٢) ينظر: تفسير التحرير والتنوير: ٢ / ١٨٣، الكتاب الأول.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٩٧.

(٤) صفوة التفاسير: ١ / ١٣١.

(٥) ينظر: تفسير التحرير والتنوير: ٢ / ٢٣٤، الكتاب الأول.

الطاعة وأولو الألباب هم خير من ينتفع بالتوجيه ويتقي، كما أنها تظل السياق بذلك التطهير الروحي الذي تحث عليه والنظافة الشعورية في بيت الله الحرام.

ومن وراء الكنايات السابقة ما يربي حاسة الذوق والنفس، والترفع عن ذكر حاجات الجسد، والتحفّظ على أسرار الإنسان، وصيغة الشرف متمثلاً في تلك العلاقة الكريمة بين الزوج وزوجته، فيرقّ احساسهما، ويخصّب شعورهما، فيكوّنان أقرب إلى العالم المثالي<sup>(١)</sup> بما يليق بالإنسان.

**الإفشاء :**

ورد الفعل (أَفْضَى) كناية عن (الجماع) في قوله - تعالى - : ﴿وَلِنْ أَرْدَقُمْ أَسْتَبْدَالَ رَوْحِ مَكَاتِ رَوْحٍ وَمَا تَبَيَّنَ أَحَدُهُمْ فَنَطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ سَغِيًّا أَنْتَاخُذُونَ بِهِ نَفْسًا وَإِنَّمَا تُبَيِّنُا وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذَتْ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ۝﴾<sup>(١)</sup>  
قال ابن عباس: "الإفضاء في هذه الآية الجماع ولكن الله كريم يكتفي"<sup>(٢)</sup>.

ثمة نلاحظ دقة الكناية في موضعها، فضلاً عن إيجازها وتكثيفها للمعنى، والإيجاز من طبيعة الكناية. إذ في الكناية ﴿أَفْضَى﴾ إحياء الاتساع في المعنى الذي يتناسب مع سياق الآية، فالفضاء هو: " المكان الواسع، ومنه أفضى بيده إلى كذا، وأفضى إلى أمرائه - في الكناية أبلغ وأقرب إلى التصريح من قولهم: خلا بها " (٤). وهو اتساع مادي ومعنوي ملحوظ في العلاقة الزوجية يهدف سياق الآية إظهاره والتذكير به في موضعه، لأن

(طلاق) ورغبة عن الزوجة.

فالجماع هو المعنى الرئيس وهو المعنى المُكْنَى عنه، فصلاً عما تحقّقه الكناية من إحياءات تتصل بصلة حيوية بين الزوجين يتحقّق بها معنى المباشرة الزوجية ذمام التحقّق فيلابس كل منهما الآخر حتّى كأنهما حقيقة واحدة<sup>(٥)</sup>، لذلك فإن الكناية ﴿أَفْنَى﴾ تطوي على وسائط متعدّدة بين المكنى به والمكنى عنه فتكون بذلك تلويحاً، والتلويح أن يُشار إلى

(١) ينظر: المعنى الثانية في الأسلوب القرآني، ص ٤٢٤، ٤٦٤.

(٢) سورة النساء ، الأيتان: ٢٠-٢١.

(٣) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: ١٠٦/٥. وينظر: تفسير القرآن العظيم: ١/٤٣.

(٤) المفردات: ٥٧٤.

(٥) يَنْظُرُ: تَفْسِيرُ الْمَنَازِلِ: ٤ / ٤٥٩.

المطلوب من بعد، أي ينتقل إلى المقصود عبر وسائط متعددة<sup>(١)</sup>، وفي الكناية تتمثل هذه الوسائط بسعة المعاشرة الزوجية بينهما في كل صورها المادية منها والمعنوية كما تُوحي الكناية، إذ إن الفعل الكنائي ﴿أَفَنَّى﴾ مطلق في دلالاته لم يقيد مفعول محدد، أي لا يقف مدلوله عند حدود (الجماع) بل هو يشمل العواطف والمشاعر، والأسرار والهموم، والتجاوب في كل صورة من صور التجاوب، فالكناية على إطلاقها تُوحي بكثير من الصور لتلك الحياة المشتركة بين الزوجية أثناء الليل وأطراف النهار فيضاءل إلى جوار هذه المعاني ذلك المعنى المادي، فيدخل الزوج أن يطلب بعض ما دفع، وهو يستعرض في خياله، وفي وجدانه ذلك الحشد من الصور والذكريات والمشاعر الماضية في لحظة الفراق الأسيف<sup>(٢)</sup>.

وفي الكناية معانٍ أخرى تُوحي بها، إذ فيها إحياء التحول من حالة إلى حالة يذكر بها القرآن الزوجين، التحول والانتقال من فردية الزوج - الرجل والمرأة - بالإقضاء إلى قضاء الأسرة الرحيب، أي التحول بالإقضاء من عالم الفرد المغلق على ذاته إلى عالم التواصل الأسري الذي هو قضاء إنساني يتجاوز فردية الإنسان ويسمو به حيث الطمأنينة والسكن والاستقرار، وفيه يقضي ما بداخله إلى روجه، فيلاصق أحدهما الآخر إلى حد التوحد من أجل خلق كيان واحد جديد، فيقدر ما يكون الإقضاء انطلاقاً في النفس والروح والمشاعر هو توحيد بالزوج أيضاً وغايته بناء الأسرة التي تنعم بالاستقرار والطمأنينة وبذلك تجلي الكناية أهمية هذه العلاقة الزوجية التي يقطعها الزوج إذ كان الإقضاء بكل معانيه التي كنفها ﴿يَمِينًا غَلِيظًا﴾ كما تجسمه الاستعارة المكنية ﴿غَلِيظًا﴾<sup>(٣)</sup> تعظيماً لشأنه وأهميته، فهو: "حق الصلبة والمضاجعة؛ كانه قيل: وأخذن به منكم ميثاقاً غليظاً: أي بإقضاء بعضكم إلى بعض، ووصفه بالغلظ لقوته وعظمه"<sup>(٤)</sup>. وليكون المعنى مؤثراً لإحداث الاستجابة النفسية المرجوة في الزوج، وهي الامتناع عن أخذ مال الزوجة المرغوب عنها.

(١) ينظر: التبيان في البيان، ص ٢١٣، وينظر: الإيضاح: ٢ / ٤٦٩.

(٢) ينظر: في ظلال القرآن: ٢ / ٢٨٧، ٢٨٨.

(٣) الاستعارة المكنية: هي الاستعارة التي يحذف فيها المشبه به (المستعار منه) ويرمز له بأدبيات بعض لوازمه للدلالة عليه. ينظر: مفاتيح العلوم، ص ١٧٩، جواهر البلاغة في المعاني والبيان والبدع، أحمد الهاشمي، ص ٣٠٥.

(٤) الكشف: ١ / ٥١٤.

ولا يخفى ما في الكناية ﴿أَفْضَى﴾ من معنى يرتفع بالمرأة وبالعلاقات الزوجية إلى المستوى الإنساني الكريم. وللزوجة القيمة والاعتبار، ولها حقوق الرعية حتى وهي مطلقة مرغوب عنها.

### التفشي:

ورد الفعل ﴿تَفَشَّهَا﴾ كناية عن الجماع في قوله - تعالى -: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَفَشَّهَا حَمَلَتْ حَمَلاً خَوِيفاً فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَفَلَتْ دَعَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آمَنَّا بِحَبْلٍ صَلْبٍ مَا لَتَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾<sup>(١)</sup>

﴿تَفَشَّهَا﴾ كناية دقيقة عن "الجماع"<sup>(٢)</sup> في موضعها، فقد عبرت بإحواءاتها عن جو السياق الذي تشكلت فيه، فهي منبثقة في معناها ومتصلة بقوله: ﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾، فالزوجة مخلوقة من نفسه، فهي بعض منه، وبذلك يتحقق معنى السكن والمحبة والإيناس على أبلغ وجه، قال الزمخشري: "﴿لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾: ليطمئن إليها ويميل ولا ينفرد، لأن الجنس إلى الجنس أميل وبه انس، وإذا كانت بعضاً منه كان السكن والمحبة أبلغ، كما يسكن الإنسان إلى ولده ويحببه محبة نفسه لكونه بضعة منه"<sup>(٣)</sup>، والكناية ﴿تَفَشَّهَا﴾ تصعد هذه المعاني وتصورها، يُقال: "غشيه غشاوة وغشاء: أنه أتيان ما قد غشيه أي ستره، والغشاوة ما يغطي به الشيء"<sup>(٤)</sup>، فهي تفيد ادخال كل واحد منهما في الآخر بلطف الممازجة وشديد الملازمة حتى ليغدو الفعل الجنسي معها امتزاج طائفين لا لقاء جسدين، وفي ذلك إحياء للإنسان بالصورة "الانسانية" في الفعل، واقتراحها عن الصورة الحيوانية البهيمية، فضلاً عن ترميز الكناية قديماً مع جو السكن<sup>(٥)</sup> والخلق من نفس واحدة.

فالكناية رمزاً لها أشارت إلى المطلوب من قرب بخفاء، وسميت رمزاً لللطيف الإشارة<sup>(٦)</sup> إلى المقصود.

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٨٩.

(٢) الإتيان في علوم القرآن: ٣ / ١٤٤، وينظر: المنتخب من كليات الأنبياء وإشارات البلاغ، ص ١٠.

(٣) الكشف: ١٤٥/٢.

(٤) المفردات: ٤٥١.

(٥) ينظر: في ظلال القرآن: ٣ / ٧٠١.

(٦) ينظر: التبيان في البيان، ص ٢١٣.

ومن وراء الدلالة الحسية التي صورتها الكناية بين الزوج وزوجته التي يسكن إليها

نلاحظ:

- السر والتغطية التي صورتها الكناية بالملابسة الحسية والاختلاط بشير إلى السر بالادلة المعنوية كذلك، إذ المعنى المكنى عنه (الجماع) يلبي حاجة النفس فطرة، يلبيها بالكناية الموحية بالمودة القائمة بين المتغشى والمتغشى، وأن المتغشى (الزوجة) تتقبل فعل الغاشي بارتياح وأنس وطمأنينة.

- فعل التغشية الكنائي فيه خفاء لطيف يندمج والتعبير عن المكنى عنه (الجماع) الذي

يتم بخفاء وتستر، وهو من لوازم الهدوء والطمأنينة والسكن.

- في الكناية ﴿تَغَشَّاهَا﴾ إحياء بالفعل الجنسي الأول: قض (غشاء البكارة) ويعزز ذلك ويقويه سياق الآية أن هذا التغشي مرتبط بهدفة وغايته، فهو ليس لمجرد الشهوة ﴿فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمَلًا...﴾ هو فعل انساني هدفه بقاء نوع الانسان والحياة.

ثم يظل السياق كناية (التغشي) بدعاء الزوجين وتضرعهما لله ربهما، مما يضفي عليها ذلك الطابع الإنساني الهادف، وهو المعنى الملحوظ عقب كل كناية جنسية.

## الاعتزال والتقرب والأتیان:

وردت هذه الكنايات الثلاث عن (الجماع) في قوله - تعالى -: ﴿وَسَعَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُطَهِّرِينَ﴾ ﴿١﴾ وَسَأَوُكُم حَرْثَ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنْ سَأَلْتُمْ وَقَدِمُوا لِلْمُحْكَمِ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلْقَوَةٌ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾

الاعتزال في قوله - تعالى -: ﴿فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ﴾ كناية عن الامتناع عن الجماع في فترة الحيض، جاء في التفسير: "الحيض شيء يستقذر ويؤذي من يقربه ذفرة منه وكراهة له ﴿فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ﴾ فاجتنبوهن: يعني فاجتنبوا مجامعتهن" (١)، فالكناية أطلقت وأريد بها لازم معناها، وهو الامتناع عن إتيان الفعل الجنسي في هذه الفترة، والاعتزال هو: "تجنب الشيء بالبدن كان ذلك أو بالقلب" (٢)، وليس المقصود بالكناية مطلق الاعتزال، وإنما هو اعتزال بالجسد عن ممارسة الفعل الجنسي حسب، وذلك على وجه الالتزام والوجوب كما دلت صيغة الأمر الحقيقي. جاء في التفسير: "والمراد التنبيه على أن الغرض عدم المعاشرة لا عدم القرب منهن وعدم مواكبتهن ومجالستهن كما يفعل اليهود إذا حاضت عندهم المرأة" (٣)، وهذا المعنى المكنى عنه تعززه كناية التقرب ﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ بأسلوب النهي الحقيقي، فهي كناية عن الكف عن الجماع على وجه الالتزام والوجوب، والنهي عن قربه من أبلغ من النهي عن ممارسة الفعل، فالكناية وإن كان المقصود منها النهي عن الجماع، إلا أنها تشير في معناها الحقيقي القريب إلى دواعي الفعل (التقرب) المنهي عنه وهو يمثل واسطة بين اللفظ الكنالي والمعنى المكنى عنه، وفي ذلك تشنيع ومبالغة في إتيان الفعل (الجماع) في فترة الحيض، وذلك لما فيه من ضرر للزوجين نفسياً ومادياً وبخاصة الزوجة. ثم تأتي الكناية ﴿فَأَتُوا حَرْثَكُمْ﴾ بصيغة الأمر على وجه الإباحة والترغيب بممارسة المعنى المكنى عنه (الجماع) بعد الطهارة من الحيض: "فإذا تطهرن بالماء فاتوهن في المكان الذي أحله الله لكم، وهو مكان الذمل والولد" (٤). وتوحي الكناية ﴿فَأَتُوا حَرْثَكُمْ﴾

(١) سورة البقرة، الآيتان: ٢٢٢-٢٢٣.

(٢) الكشف: ١ / ٣٦١، وينظر: تفسير القرآن العظيم: ١ / ٢٤٦.

(٣) المفردات: ٤٩٩.

(٤) صفوة التفسير: ١ / ١٤٢.

(٥) صفوة التفسير: ١ / ١٤٢.

بدلالة السهولة والبسر في ممارسة المكنى عنه بعد تطهره<sup>(١)</sup>، قال الراغب: "الأتیان محيي بسهولة" (١) وهي دلالة نفسية ملحوظة بعد تطهر الزوج من الحيض على خلاف وهي حائض. وتتعمق هذه الدلالة بتكرار كناية الأتيان في السياق ﴿فَاتُوا حُرَّتَكُمْ﴾ متواشجة مع التشبيه البليغ ﴿يَسَاؤُكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ فَاتُوا حُرَّتَكُمْ أَلَّا يَشْتُمَ﴾ حيث شبه النساء وذلك لاندساجمه مع سياق الإخصاب والنسل. قال الزمخشري: "شبههن بالمحارث تشبيهاً لما يلقي في أرحامهن من النطف التي منها النسل بالبتور، وقوله: ﴿فَاتُوا حُرَّتَكُمْ أَلَّا يَشْتُمَ﴾ تمثيل: أي فاتوهن كما تقاتون أراضيكم التي تريدون أن تحرثوها من أي جهة شئتم لا تحظر عليكم جهة دون جهة. والمعنى: جامعوهن من أي شق أردتم بعد أن يكون المأتى واحداً وهوة موضع الحرث" (٢). قال ابن عباس: "اسق نباتك من حيث يذيت" (٣) وذلك لتحقيق الهدف الأسمى: هدف النسل لامتداد الحياة، فكما أن الأرض موضع انبات الزرع الذي به بقاء الحياة والإنسان، كذلك النساء موضع انبات الذي فيه بقاء نوع الإنسان والحياة.

ونلاحظ على الكنايات الثلاث ﴿فَاعْتَرِلُوا، وَلَا تَقْرُؤُنَّ، فَأَتُومِرْ﴾ إعطاء الفاعلية فيها للزوج فيتناسب ذلك مع السياق والحالة النفسية للزوجة في فترة الحيض، فالحيض هو ﴿أَذَى﴾، والجماع فيه يضر بالزوجة مادياً وبخاصة، ولا ترغب هي فيه نفسياً كما أثبت الطب ذلك (٤). فلا جرم أن تكون الفاعلية للزوج لا للزوجة.

ثم يأتي تذكير الزوجين بتقوى الله وملاقاته - طريقة القرآن - بعد الكنايات الجنسية، ليوضي على العلاقة الزوجية ذلك الملامح الانساني الكريم، فضلاً عن التحنن من أتيان المرأة في غير موضع الحرث الذي لا يحقق الهدف الأسمى المرجو من الالتقاء.

(١) المفردات: ٧.

(٢) الكشف: ٣٦٧ / ١. وينظر: صفوة البيان لمعاني القرآن، ص ٤٠.

(٣) صفوة التفسير: ١ / ١٤٢.

(٤) ينظر: الطب النبوي، ابن قيم الجوزية، ص ٢٠٣. وينظر: الإسلام والتربية الجنسية، د. وجيه زين العابدين، ص ٥٩. وينظر: الإعجاز الطبي في القرآن، د. السيد الجميلي، ص ٢٣٤. وينظر: العلاقات الجنسية غير الشرعية وعقوبتها في الشريعة والقانون: ٢ / ٤١٠.

## اللمس واللمس:

وربت الكناية عن (الجماع) بمادة (لمس) في موطنين بصيغة فاعل (لامس) الدالة على المشاركة في قوله - تعالى -: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا الْعُكْلَةَ وَأَنْتُمْ مُكَرَّرٌ حَقٌّ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَارِي سَبِيلٍ حَقٍّ تَقْتَسِلُونَ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْهُونَ أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ۝ (١)﴾

قوله - تعالى -: ﴿أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ كناية، أي: "جامعتموهن" (٢)، ونجد من بين اللفظ الكنائي ﴿لَمَسْتُمُ﴾ وبين المعنى المكنى عنه (الجماع) واسطة تتمثل في المعنى الحقيقي لللمس، واللمس لا يكون إلا باليد خاصة (٣)، فالذهن لا يندقل من المعنى الأصلي للفظ إلى المعنى الكنائي له مباشرة، وإنما يتم عبر واسطة تتمثل في فعل يتوسط بينهما، وهو المعنى الحقيقي للكناية (لمس) إذ يمثل مقدمة للفعل بوصفه مسهداً للفعل الجنسي بين الزوجين، فالكناية موحدة بمراعاة هذه الحالة النفسية والوجدانية للزوجين قبل اتصالهما جنسياً لكونه فعلاً إنسانياً متميزاً.

وأحسب أن اختيار الكناية من مادة (اللمس) في هذا السياق دون كناية (اللمس) هو لقصد جمع المعنيين الحقيقي والكنائي إذ بهما يتعمق المعنى الإنساني للاتصال الجنسي بين الزوجين.

كما نلاحظ أن اختيار الكناية من مادة (اللمس) وبصيغة فاعل (لامس) الدالة على المشاركة من منظور فيه سياق الآية، إذ إن (لامس) أكثر انسجاماً من غيرها ك (اللمس). واعطاء الفاعلية للزوج يتناسق مع سياق الآية وما فيها من أسلوب نهى حقيقي عن التقرب إلى الصلاة في حالة السكر - قبل تحريم الخمر نهائياً - (٤)، فهو ذهبي بموضوعه ألصق بالرجل من المرأة، وكذلك موضوع المنكر. وإن كان المخاطبون بالآية هم المؤمنون جميعاً. إلا أن ما ذكر من صفات ألصق بالرجل من المرأة. فضلاً عن إحياء الكناية بذلك البعد الإنساني في العلاقة الزوجية بما يليق بالزوجين برعاية الجانب النفسي والروحي، إذ

(١) سورة النساء، الآية: ٤٣، وسورة المائدة، الآية: ٦.

(٢) صفوة التفسير: ١ / ٣٢٩، وينظر: من بلاغة القرآن، ص ٢٢٧.

(٣) ينظر: الفروق اللغوية، أبو هلال العسكري، ص ٢٤٩.

ليس المقصود مجرد (الجماع) حسب، وإنما إظهار ذلك الطابع الاندسلي الذي يطبع الفعل الجنسي بين الزوجين والذي يعمل على تمييز علاقتهما الجنسية وادامتها والارتفاع بها عن المعنى الحيواني الغليظ.

كما يتجلى من الكناية وسياق الآية الذي تشكلت فيه صورة من الأدب الخطابي السامي الرفيع يعلمنا القرآن إياه حين يتخاطب البشر فيما بينهم في مثل هذه الشؤون، فقد سبق الكناية الجنسية، الكناية ﴿أَوْحَاةً أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ﴾ ، والغائط: كناية عن حاجة ذي

البطن (١)، والغائط هو المكان الذي يتم فيه الفعل، فهو يكتفي بذكر المكان والعودة منه لأنه ملازم له كناية عما تم فيه، وتصبغاً لهذا الأدب في الخطاب لا يمتد الفعل إلى المخاطبين، وإنما ينكره زيادة في أدب الخطاب المؤثر في النفس.

أما كناية (المس) عن الجماع فقد وردت في سبعة مواطن:

- بصيغة الفعل المضارع ﴿تَمَسُّوهُنَّ﴾ في ثلاثة مواطن في سياق الطلاق، في قوله - تعالى - ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَقْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمِمَّا يُعْتَمَرُ عَلَى الْوُسْعِ قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُقْرَرِ قَدْرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ (٢)

- وبصيغة الفعل المضارع ﴿يَمَسِّنِي﴾ في موطنين على لسان السيدة مريم (عليها السلام) في قوله - تعالى - ﴿قَالَتْ رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا ضَعِيَ أَمْرٌ فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ (٣)

- وبصيغة الفعل المضارع ﴿يَتَمَسَّأُ﴾ في موطنين في قوله - تعالى - ﴿وَالَّذِينَ

يُظَاهِرُونَ

مِنْ نِّسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّأَ ذَلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ (٤)

(\*) حَرَّمَ اللهُ الْخَمْرَ في الاسلام على مراحل ، ينظر السور الآتية: البقرة ، الآية: ٢١٩ ، والذساة ، الآية: ٤٣ ، والمائدة ، الآية: ٩٠ . على الترتيب في نزول الآيات بتحريمها. ينظر: لباب القول في اسباب النزول ، ص ٢٢٠ - ٢٢١.

(١) ينظر: مجاز القرآن: ١ / ١٥.

(٢) سورة البقرة ، الآيتان: ٢٣٦ ، ٢٣٧ . وفي سورة الأحزاب ، الآية: ٤٩.

(٣) سورة آل عمران ، الآية: ٤٧ . وفي سورة مريم ، الآية: ٢٠.

(٤) سورة المجادلة ، الآية: ٣ ، والآية: ٤ من السورة نفسها.

نلاحظ أن كناية (المس) عن الجماع أنسب وأدق في التعبير عن هذا الموصوف في سياق الطلاق وما يترتب عليه من أحكام فقي قوله - تعالى -: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ...﴾ (١) إذ لا تجد بين اللفظ الكنائي والمعنى المكنى عنه واسطة، فالذهن ينتقل إلى المعنى المكنى عنه (الجماع) إذ لا يشترط أن يكون الممس باليد، قال أبو هلال العسكري: "والمس يكون باليد وبالحجر وغير ذلك ولا يقتضي أن يكون باليد، لهذا قال - تعالى -: ﴿مَتَّسِمُ الْبِاسَاءِ﴾ (٢) وقال: ﴿وَإِنْ يَمَسُّكَ أَفَّةٌ بِمَثَرٍ﴾ (٣) ولم يقل يلمسك" (٤). لذلك نرجح أن لا يكون هناك واسطة، وإنما المقصود هو المسيس (الجماع) فكون الكناية بذلك من النوع القريب الواضح، لأن الانتقال فيها إلى المقصود سهل ميسور. وهذا الفهم للكناية يناسب السياق الذي يهدف إلى بيان هذا الحكم، جاء في التفسير: "أي لا أثم عليكم أيها الرجال إن طلقتم النساء قبل المسيس (الجماع) وقبل أن تفرضوا لهن مهراً..." (٥).

كذلك مع كناية ﴿يَمَسُّنِي﴾ في سياق السيدة مريم (عليها السلام): ﴿وَلَوْ يَمَسُّنِي﴾ في تبرئة نفسها من هذا الموصوف، إلا أننا نلاحظ في الكناية ﴿يَمَسُّنِي﴾ التجزئة عند التلطف بها، فتوحي بمعناها، وكأنها بهذه التجزئة للفعل تنفع الموصوف الذي لا تستطيع التلطف به إلا بتقطيعه لبراءتها منه، فالكناية هنا تجسد الحالة النفسية الظاهرة للسيدة مريم أحسن تجسيد.

أما الكناية ﴿يَمَسَّاسًا﴾ عن الجماع فقد جاءت في سياق الظهار من الزوجة (٦): ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَمَاسَّ...﴾ (٧) فمن لم يجد قسيماً شهرين متتابعين من قبل أن يماساً... ﴿... مِنْ قَبْلِ أَنْ يَمَاسَّ﴾ أي من قبل أن "يستمتع أحدهما

(١) سورة البقرة، من الآية: ٢١٤. وينظر: سورة يونس، الآية ٢٦. وسورة الأنبياء، الآية: ٤٦.

(٢) سورة الأنعام، من الآية: ١٧. وينظر: سورة يونس، الآية: ١٠٧.

(٣) الفروق اللغوية، ص ٢٤٩ - ٢٥٠.

(٤) صفوة التفسير: ١٥٢ / ١.

94

ثمة نلاحظ ما في هذه الكناية من عقوبة نفسية بالغة التأثير للزوجة، لأن الهجر في المضجع يتعلق بأقوى ما تملكه المرأة الناشئ من سلاح في إغراء الزوج واستمالة، فإذا ما عاقبها الزوج من هذه الجهة واستطاع أن يقهر دوافعه إزاء هذا الإغراء، فقد سدد إليها سهماً موجعاً قد يكون علاجاً ناجعاً في إصلاحها والرجوع عن عصيائها وطغيانها، وذلك يمسب ما يجلب الهجر من الألم النفسية، ومن هذا نلاحظ دقة استخدام الكناية بلفظ الهجر دون غيره كالاعتزال مثلاً، فقال: ﴿وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾ ولم يقل "اعتزلوهنَّ في المضاجع"، وذلك لأن الهجر يحمل دلالة الارتباط الوجداني بين الهاجر (الزوج) والمهجور (الزوجة)، وهو يوحي بأن ثمة مودة قائمة في نفسيهما على الرغم من تعالي الزوجة على زوجها، ومن ثمَّ قد يكون الهجر في المضجع موعظة حسنة يحقق الهدف المتوخى منه برجوع الزوجة إلى الاعتدال وهو الهدف لا إذلالها والاعتداء عليها.

[illegible]

(٣) سورة النساء ، الآية: ٢٣.

تتناول الآية سائر أنواع المحرمات من النساء، أي اللواتي يحرم الزواج منهن وقد جاء التعبير ﴿دَخَلْتُمُوهُنَّ﴾ كناية عن (الجماع)، قال الزمخشري: "﴿دَخَلْتُمُوهُنَّ﴾: كناية عن الجماع، كقوله بنى عليها وضرب عليها الحجاب، يعني: أدخلتموهن الستر" (١) وفي تفسير الجلالين: "دخلتم بهن: جامعتموهن" (٢).

فهي كناية واضحة عن الجماع حمل فيها معنى الدخول على جانبي الحقيقة والمجاز، فالدخول حقيقة في ضرب الحجاب عليهن وادخالهن الستر، ويراد منه المعنى المكنى عنه وهو الجماع (٣) وجاء في تفسيرها: "كناية عن الجماع أي من نساكم اللاتي أدخلتموهن الستر - قاله ابن عباس - فإن لم تكونوا أيها المؤمنون قد دخلتم بأمهاتهن وفارقتموهن فلا جناح عليكم في نكاح بناتهن" (٤) وقال الراغب: "ودخل بأمراته: كناية عن الإفضاء إليها" (٥) وهو يقصد بالإفضاء إليها (الجماع)، وإن كانت كناية الإفضاء التي فسر بها غير دقيقة في التعبير عن كناية الدخول في الآية، لأنه ليس في كناية ﴿دَخَلْتُمُوهُنَّ﴾ إيهاء كناية الإفضاء - وإن كانت الكنيتان داليتان على الجماع - كما أن الإفضاء لا يتسم في الآية بالدخول، فكل منهما إيهاء الخاص وسياقه الخاص. في الأقل لا نلاحظ في كناية ﴿دَخَلْتُمُوهُنَّ﴾ ذلك الاتساع في المعنى كما نلاحظه في كناية الإفضاء عبر الوسائط المتعددة بين اللفظ الكناني والمعنى المكنى عنه، وإنما ينتقل الذهن في كناية ﴿دَخَلْتُمُوهُنَّ﴾ إلى المعنى المكنى عنه عبر واسطة واحدة وهي الدخول إلى مضجعتها مما لم يكن مسوحاً به قبل الزواج، وهي واسطة حقيقية في معناها تقود إلى الدلالة المجازية وهي المعنى المكنى عنه (الجماع)، وبذلك تكون الكناية من النوع القريب الواضح لأن الانتقال فيها إلى المقصود سهل ميسور.

وفي ضوء ذلك نلاحظ دقة الكناية في السياق الذي جاءت فيه تعبيراً عن الجماع، فهي قد جاءت في سياق آية تقرر أحكاماً تتعلق بالمحرمات من النساء في أسلوب تقريرى مفصل لا يحتمل غير معناه الذي هدف إليه على وجه من التحديد والتوضيح.

(١) الكشف: ١ / ٥١٧، وينظر: الجامع لأحكام القرآن: ١١٢ / ٥.

(٢) تفسير الجلالين، ص ١٠٧.

(٣) ينظر: أساليب المجاز في القرآن الكريم، أحمد حمد حسن، ص ٦٣٠.

(٤) صفوة التفاسير: ١ / ٢٦٩.

(٥) المفردات: ٢٤٠.

## التمتع:

ورد التمتع كنايةً عن (الجماع) في قوله - تعالى -: ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَإِلَّاءَ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْتَفْجِرِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝ (١) 》

﴿ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ ﴾ كنايةً عن الجماع، قال الزمخشري: ﴿ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ ﴾ فما استمتعتم به من المنكوحات من جماع " (٢) " ونقل القرطبي عن الحسن ومجاهد وغيرهما أن معنى ﴿ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ ﴾ انتفعتم وتلذذتم بالجماع من النساء بالنكاح الصحيح " (٣) " فالتمتع كنايةً عن الجماع لانطباق التمتع عليها، لأن التمتع لغةً مراد ومشار به إلى معنى الجماع لأن التلذذ لا يحصل في الغالب إلا منه (٤) " فبينهما من التلازم والارتباط يستدعي أحدهما الآخر، والسين والتاء في الكناية للمبالغة، وسمّاه الله استمتاعاً لأنه منفعة دنيوية، وجميع منافع الدنيا متاع، كما قال - تعالى -: ﴿ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مَتَاعٌ ۝ (٥) 》

ولا تعني كناية التمتع النظر إلى الزوجة على أنها أداة للمتاع، واشباع الغريزة، ومن ثم ينظر إلى الزوجة من الناحية الانسانية نظرة هابطة، وإنما هو استمتاع حسن ينبثق عن استقرار العلاقة الزوجية بمعناها الانساني القائم على المودة والرحمة، والسكن والراحة، والأنس والأطمئنان، فهو استمتاع منظور فيه تلبية الحاجة الفطرية: نفسية وعقلية وجسدية، والمرتبطة بغايتها الانسانية في امتدادها بالنسل الذي ينشأ عن هذا الاستمتاع الذي جعله الله لذة للاتصال بين الزوجين.

ومن دمة نلاحظ دقة الكناية في سياقها في التعبير عن المعنى المقصود، فالسياق يكمل سياق آية سابقة تتناول مائر المحرمات من النساء (٦)، أي اللواتي يحرم الزواج منهن، وقد ذكر من المحرمات في هذه الآية ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ كنايةً عن " ذوات

(١) سورة النساء، الآية: ٢٤.

(٢) الكشاف: ٥١٩ / ١. وينظر: المنتخب من كليات الأدباء وأشعار البلغاء: ص ١٠.

(٣) الجامع لأحكام القرآن: ٥ / ١٢٩.

(٤) أماليب المجاز في القرآن الكريم، ص ٦١٩.

(٥) سورة الرعد، من الآية: ٢٦. وينظر: تفسير التحرير والتبوير: ٥ / ٩.

(٦) سورة النساء، الآية: ٢٣.

الأزواج " من أحصنها زوجها إذا حفظها واستقل بها عن غيره " (١)، واستثنى ما ملكت اليمين ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْتُنُكُمْ﴾ كناية عن المملوكات بالسبي فإنه يحل وطؤهن إذا استبرأتموهن (٢) و ﴿وَأَجَلَ لَكُمْ مَا وَارَاةَ ذَلِكَ﴾ وهي كناية فيها تمثيل لحال المخاطبين بحال السائر يترك ما وراءه ويتجاوز به إلى غيره، والمعنى: احل لكم ما عدا أولئك المحرمات (٣) و هن اللاتي يحل الزواج منهن، وبهذه تتحقق تلبية الحاجة الفطرية في الاستمتاع بعد دفع أجورهن ﴿فَقَاتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ كناية عن المهور في مقابلة ذلك. وبذلك تتجلى عظمة الخالق وحكمته في خلق النفوس، وفي جعل كل من الجسد سلباً لحاجات القطرة نفساً وعقلاً وجسداً - في دائرة ما احل الله - وبالمعنى الانساني الكريم.

### السر:

وورد (السر) كناية عن (النكاح) في قوله - تعالى -: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمُوهُ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْتَمْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تَأْخِذُوهُنَّ بِشَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَعْرِضُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَفُوٌ حَلِيمٌ﴾ (٤).

ذهب جمهور العلماء على أن (السر) هنا كناية عن (النكاح) (٥)، أي: " لا تعتدوا معهن وعداً صريحاً على التزوج " (٦)، وذلك لأن المواعدة السرية معها - أي مع المتوفى عنها زوجها في عدتها - وسيلة للفطنة، فضلاً عن عدم مراعاتها نفسياً بالتصريح على التزوج، لأنها ما تزال في عدتها عالقة النفس بذكرى زوجها المتوفى عذافاً في التصريح إهانة لها ولكرامتها. لذلك نهى القرآن عنه وحرّمه على خلاف التعريض الذي هو: " إمالة الكلام عن منهجه إلى عرض منه وهو الجانب ويقابله التصريح فهو أن تفهم المخاطب ما تريد بضرب من الإشارة والتلويح يحتمله الكلام على بعد بمعونة القرينة " (٧)، كأن يقول

(١) ينظر: تفسير التحرير والتنوير: ٥ / ٥.

(٢) ينظر: تفسير القرآن العظيم: ١ / ٤٤٨.

(٣) ينظر: تفسير التحرير والتنوير: ٨ / ٥.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٣٥.

(٥) تفسير المنار: ٢ / ٤٢٣.

(٦) المصدر نفسه: والمكان نفسه.

(٧) تفسير المنار: ٢ / ٤٢٢. وينظر: الكشف: ١ / ٣٧٣.

لها مثلاً: إنك لجميلة ومن يجد مثلك ورب راغب فيك، وهذا التعريض وأسأله هو القول المعروف ﴿إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ أي ما عرف شرعاً من التعريض (١). فالسر كناية تشير إلى دلالتها المجازية المتمثلة بالذكاح وهو المعنى المكنى عنه، والذي يقوى هذا المعنى الكفائي أن الكناية وقعت في مقابلة التعريض أي التلويح بالذكاح وعدم التصريح به كما أفاد معنى (السر)، فضلاً عن أن الذكاح المقصود بالكناية إنما يقع في السر وليس جهراً وعلاذية (٢). وبذلك تكون كناية (السر) قد ناسبت السياق مناسبة لطيفة، تدسج بطبيعتها معه من حيث التعبير عن المعنى، فالسياق يحث على التلويح بالمعنى وعدم التصريح به ﴿عَرَضْتُمْ بِهِ﴾ و ﴿أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ﴾ .... والكناية وإن كانت قريبة في معناها بمعونة السياق إلا أنها خفية، ونعني بالخفاء أن الانتقال فيها من المعنى الأصلي (صد الجهر والعلن) إلى المعنى الكفائي يتم بلا وساطة، بل هي تحتاج إلى شيء من التأمل للوصول إلى المقصود.

ولا يخفى ما في الكناية من بعد تهنيني في التعبير عن المعنى المقصود يربي الأذواق والنفوس، وهو البعد الملحوظ مع الكناية الجنسية القرآنية.

### تحت عيلين:

وربت هذه الكناية في قوله - تعالى - ﴿مَرْبِكَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ **أَمَرَاتُ نُوحٍ** وَأَمَرَاتُ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاسِينَ (٣)

هذا مثل ضربه الله للكافرين مدّل به حال الكافرين في أنهم يعاقبون على كفرهم وعداوتهم للمؤمنين معاقبة مثلهم من غير إبقاء ولا سحابة، ولا ينفعهم مع عداوتهم لهم ما كان بينهم من لحة نسب أو صلة صهر، لأن عداوتهم للمؤمنين وكفرهم بالله ورسوله قطع العلق، وإن كان المؤمن الذي يتصل به الكافر نبياً من أنبياء الله - بحال امرأة نوح وامرأة لوط؛ لما تافقتا وخانتا الرسولين لم يغنِ الرسولان عنهما بحق ما بينهما من وصلة الزواج اغناءً ما من عذاب الله ﴿وَقِيلَ﴾ لهما عند موتهما أو يوم القيامة: ﴿ادْخُلَا النَّارَ مَعَ﴾

(١) ينظر: تفسير الجلالين، ص ٥١.  
(٢) ينظر: الكشف: ١ / ٣٧٣، والبرهان في علوم القرآن: ٢ / ٣٠٣، والاعجاز البياني للقرآن ومسائل ابن الأزرقي، ص ٤٧٢.  
(٣) سورة التحريم، الآية: ١٠.

سائر ﴿الذَّالِّينَ﴾ الذين لا وصلة بينهم وبين الأنبياء، مع داخلها من أخوانكما من قوم نوح وقوم لوط " (١).

ففي خيانة امرأة نوح وامرأة لوط الدينية التي أحدثتاها انفصلت عرى الزوجية عن معناها الحقيقي، ولابد من القول أن الخيانة المقصودة هنا ليست (الخيانة الزوجية) فهذا مالا يليق بالأنبياء المعصومين، وإنما هي (الخيانة الدينية)، وهي عبارة عن " نفاقهما وأبطأتهما الكفر، وتظاهرها على الرسولين، فامرأة نوح قالت لقومها: إنه محدثون، وامرأة لوط دلت على ضيفاته، ولا يجوز أن يُراد بالخيانة الفجور لأنه سمح في الطباع نقيصة عن كل أحد.. وعن ابن عباس - رضي الله عنهما - ما بغت امرأة نبي قط " (٢) فهي الخيانة الدينية، والانحراف عن الهدى الإلهي، ولا شك في أنها أبلغ أنواع الخيانة، لأنها مقومة للفطرة الانسانية (٣).

والقرآن يستعمل كلمة ﴿أَمْرَاتٍ﴾ بدل (زوج) بالنسبة لامرأتي نوح ولوط، وهما زوجتان، وهذا الاستعمال الدقيق ذو دلالة اجتماعية واضحة، توضحه الدكتور عائشة عبد الرحمن بقولها: " وتندبر استعمال القرآن للكلمتين (امرأة وزوج)، فيهدينا إلى سر الدلالة: كلمة زوج تلي حيث تكون الزوجية هي مناط الموقف: حكمة وأية، أو تشريعاً وحكماً: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِمَ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً... ﴾ (٤) فإذا تعطلت آيتها من السكن والمودة والرحمة، بخيانة أو تبليغ في العقيدة، فامرأة لا زوج " (٥). وهذا بين بامرأتي نوح ولوط، فثبتت عرى الزوجية، وعاد كل زوج منهما امرأة فحسب، لا تربطهما رابطة من سكن، ولا صلة من مودة (٦).

وفي ضوء هذه الحقيقة التي قررتها الآية نلاحظ الكناية ﴿تَحْتِ عِبْدَيْنِ﴾ وهي قادمة في بنيتها على الاستعارة ﴿تَحْتِ﴾ " لأن وصف المرأة بأنها تحت الرجل ليس يراد به حقيقة الأفق والتحت، وإنما المراد أن منزلة المرأة منخفضة عن منزلة الرجل لقيامه عليها، وغلبته على أمرها، كما قال ﷺ: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى

(١) الكشف: ٤ / ٤٥٧، وينظر: تفسير القرآن العظيم: ٤ / ٣٩٣.

(٢) الكشف: ٤ / ٤٥٨، وينظر: تفسير القرآن العظيم: ٤ / ٣٩٣.

(٣) الصورة الفنية في المثل القرآني، ص ٣٢٠-٣٢١.

(٤) سورة الروم، من الآية: ٢١.

(٥) الإعجاز البياني للقرآن ومسئلت ابن الأزرق، ص ٢١٢-٢١٣.

(٦) الصورة الفنية في المثل القرآني، ص ٢٤٩، وينظر: ابن القيم وحسه البلاغي في تفسير القرآن، د. عبد الفتاح لاشين، ص ١٣٢.

بَعْضٌ وَبِمَا أَنْفَعُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ<sup>(١)</sup> ...<sup>(٢)</sup>، فالاستعارة تعبير عن تقاصر مكانة المرأة عن مكانة الرجل، لا التحذية في العرف واللغة وهي الجهة المعروفة بالחס في الموضع، فاستعارها وهي محسوسة لأمر معقول وهو المكانة والمنزلة<sup>(٣)</sup>

إلا أن التعبير ﴿تَحْتَ عَيْدَيْنِ﴾ يتطوي على معنيين مكنى عنهما هما:

- الأول: الفعل الجنسي (الجماع) بحكم قيامه عليها، وهو معنى بَيِّن واضح.

- الثاني: الدونية والتسفل لهاتين المرأتين في المكانة والمنزلة، وليس المقصود بها المكة

والمنزلة في حالتها الطبيعية التي أشارت إليها الاستعارة والآية أنفأ، وإنما مكانة ومنزلة أوحى بها التعبير الكنائي ﴿تَحْتَ عَيْدَيْنِ﴾ بمعونة سياق المثل القرآني - وهو إحياء دقيق في سياقه - يشير إلى مكانة هاتين المرأتين ومنزلتهما دينياً واجتماعياً إزاء النبيين الكريمين (عليهما السلام) فهما امرأتان كافرتان منحرفتان عن الهدى الإلهي، وسلوكهما يجسد عملياً دونيتهما، لأنه سلوك منبثق عن الكفر والضلال.

ومن ثَمَّ نلاحظ دقة القرآن الكريم في اختيار التعبير ﴿تَحْتَ عَيْدَيْنِ﴾ كناية عن العلاقة الجنسية في سياق المثل القرآني، فليس المقصود التعبير عن هذه العلاقة كما عُبِّرَ عنه الكنايات الجنسية السابقة في ظل تحقق الزوجية القائمة على المودة والرحمة اللتين تجلبان الجانب الإنساني بين الزوجين، وإنما التعبير عن هذه العلاقة في ظل انعدام الزوجية بمعناها الحقيقي بسبب التباين والخيانة في العقيدة، وقد عُبِّرَ الكناية بإحياءاتها عن هذه الحالة خير تعبير.

### الطَّمْثُ والْفَرْشُ المرفوعة :

وردت الكناية ﴿يَلْمِزْنَهُنَّ﴾ في نساء أهل الجنة في موطنين، الأول في قوله -

تعالى :- ﴿فَبِمَنْ قَصَصْتُ الْأَلْفُ لَمْ يَلْمِزْنَهُنَّ لِشَرِّ قَبْلَهُمْ وَلَا بَأْسٍ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة النساء ، من الآية: ٣٤.

(٢) تلخيص البيان في مجازات القرآن ، ص ٣٢٨، وينظر: الكشاف: ٣ / ١٣٩.

(٣) الصورة الفنية في المثل القرآني ، ص ٢٠٧.

(٤) سورة الرحمن: الآية ٥٦. والآية: ٧٤ من السورة نفسها.

ووردت الكناية ﴿وَفَرُّشٍ مَّزْمُوعَةٍ﴾ فغني نساء أهل الجنة - أيضاً - في موطنين، في قوله  
تعالى: ﴿وَفَرُّشٍ مَّزْمُوعَةٍ﴾ ﴿إِنَّا أَنشَأْنَهُمْ إِنفَاةً﴾ ﴿جَعَلْنَهُمْ أَكْبَارًا عِزًّا أَكْرَبًا﴾ ﴿لَا ضَرْبَ  
الْيَمِينِ﴾ (١).

نلاحظ في الآية الأولى الكناية الجذسية ﴿لَا يَطْلِيَهُنَّ﴾، وقد تواسجت معها الكناية  
﴿قَصِيرَتِ الْأُطْرَفِ﴾ وهي على الرغم من أنها كناية أخلاقية تصور بطريقة حسية مؤثرة سمة  
العفاف لنساء أهل الجنة والقناعة بأزواجهن، إلا أنها قد تواسجت من حيث المعنى والصورة  
مع الكناية الجنسية ﴿لَا يَطْلِيَهُنَّ﴾ في وصف هذه الكناية لتكتمل الصورة الجمالية لهن التي  
قصد القرآن تقريبها إلى الأذهان.

﴿قَصِيرَتِ الْأُطْرَفِ﴾ كناية عن العفاف على سبيل التوابع والأرداف، قال أبو هلال  
العسكري: "وقصور الطرف في الأصل موضوعة للعفاف على جهة التوابع والأرداف،  
وذلك أن المرأة إذا عفت قصرت طرفها على زوجها، فكان قصور الطرف ردفًا للعفاف،  
والعفاف ردف وتابع لقصور الطرف" (٢)، أي عدل عن المعنى الخاص إلى لفظ الأرداف،  
وبذلك تحققت بالكناية صفة العفاف على نحو فريد "لأن كل من عفت عضن الطرف عن  
مطموح إليه، فقد يمتد نظر الإنسان إلى شيء ودشّته نفسه، ويعف عنه مع القدرة عليه  
لأمر أمر، وقصر طرف المرأة على بعلها، أو قصر طرفها حياء وخفراً أمر زائد على  
العفة، لأن من لا يطمح طرفها لغير بعلها، أو لا يطمح حياء وخفراً، فإتباعها ضرورة تكون  
عقبة قاصرة الطرف" (٣). فالكناية تصوير مؤثر للعفة ولو أن القرآن استخدم التعبير  
المباشر "عفيفات" لما اطلعنا على تلك الهيئة الراضية القاعدة لنساء أهل الجنة اللاتي لا  
يطمحن فيها إلى غير أزواجهن، ولا يفكرن في غيرهم (٤). وهذا الوصف بالصورة الكنائية  
يكاد يكون سمة جمالية خاصة بنساء أهل الجنة، وتعمق هذه السمة بسمة جمالية أخرى  
تؤديها الكناية ﴿لَا يَطْلِيَهُنَّ﴾ فهي كناية عن صفة (البكارة) أي (لم يجامعهن) أنس قبلهم ولا  
جان، وفيها دلالة الفعل الجنسي الأول (فض البكارة) لأن الطمث هو "الجماع المؤدي إلى

(١) سورة الواقعة، الآيات: ٣٤-٣٨. وينظر: سورة الغاشية، الآية: ١٣.

(٢) كتاب الصناعتين، ص ٣٥. وينظر: تلخيص البيان في مجازات القرآن، ص ٢٧٧. وينظر:  
الافتقار في علوم القرآن: ٣ / ١٤٦.

(٣) إعجاز القرآن البياني، حفني محمد شرف، ص ٣٤٧.

(٤) ينظر: من بلاغة القرآن، ص ٢٢٢.

خروج دم البكر" (١) وقال الراغب: "طمث المرأة: إذا افتضحها، ومنه استعير: ما طمشت هذه الروضة أحد قبلنا - أي ما افتضحها -" (٢). فالكناية دقيقة في سياقها وتجلي إيحاءاً خاصاً مناسباً في وصف نساء الجنة، وبسبب هذا الإيحاء الخاص - فيما يبدو - لم ترد هذه الكناية في القرآن إلا في هذين الموطئين في صفتهم وبوصفهم لوناً من ألوان النعيم في الجنة لعباده المتقين، ولتوحي الكناية بذلك ما أعده الله لأهل الجنة من نعيم هو أعظم رفعةً وجسلاً ومُنعةً مما هو متعارف عليه في الحياة الدنيا.

كما أن الكناية ﴿تَرْيَلِينَ﴾ الدالة على صفة البكارة تكذب دلالة الديمومة لهذه الصفة من وصفهم بالآية الثانية بأنهم ﴿أَزْوَاجٌ﴾ قال الزمخشري: "﴿أَزْوَاجٌ﴾ على ميلاد واحد في الاستواء كلما أتاهن أزواجهن وجدوهن أبكاراً" (٣)، فالفعل الجنسي الأول (قض البكارة) دائم متكرر، وبذلك يتصاعد هذا النعيم، حتى يحقق في ذهن المتلقي معنى الخلود في الجنة وصورة ديمومته.

ثم تأتي الكناية ﴿وَفَرِّشَ مَرْوَعَةً﴾ في النص القرآني لتوحي بصفات جمالية جديدة تنهض من خلالها عناصر مادية محسوسة محببة إلى النفس بحيث تصعد من وصف العلاقة الزوجية والمتعة الجنسية إلى مستوى جمالي غير معهود في الحياة الدنيا.

﴿وَفَرِّشَ مَرْوَعَةً﴾ الفراش ملزوم وأريد به لازمه، وهي الزوجة في الجنة، لأن "المرأة يكنى عنها بالفراش" (٤)، وقال أبو هلال العسكري: "﴿وَفَرِّشَ مَرْوَعَةً﴾ كناية عن النساء" (٥). وقد دل على ذلك قوله - تعالى -: ﴿إِنَّا أَنشَأْنَاهُنَّ إِنَافَةَ ۖ حَمَلَتهُنَّ أَبْكَاراً ۖ عُرْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ و﴿عُرْنَ﴾ هن - كما قال ابن عباس -: "المتحبات إلى أزواجهن" (٦) - فضلاً عن الدلالة الحسية الذي أفادتها

(١) صفوة البيان لمعاني القرآن، ص ٦٩١.

(٢) المفردات: ٤٥٧، ٤٥٨. وينظر: أساس البلاغة، ص ٢٨٤ (طمث).

(٣) الكشف: ٣٨ / ٤. وينظر: تفسير القرآن العظيم: ٢٩٤ / ٣.

(٤) الكشف: ٣٦٧ / ٤. وينظر: المنتخب من كليات الأدباء وأشارات البلغاء، ص ٣.

(٥) كتاب الصناعاتين: ٣٦٨.

(٦) تفسير القرآن العظيم: ٢٩٤ / ٤.

(\*) وصف الله ﷻ نساء أهل الجنة بصفات جمالية شتى بالغة التأثير والتشويق. مثل قوله تعالى :-

﴿كَأَنَّهُنَّ يَمْشُونَ ۖ﴾ [سورة الصافات، الآية ٤٩]، وقوله: ﴿وَعُورٌ عِينٌ ۖ كَأَنَّهُنَّ الْوَلَدُ الْمَكْنُونُ﴾

[سورة الواقعة، الآيتان ٢٢-٢٣]، وقوله: ﴿كَأَنَّهُنَّ الْيَاقُوتُ وَالزَّمَرُ﴾ [سورة الرحمن، الآية

٥٨]، ينظر: السور الآتية: الصافات، الآية: ٤٩. والرحمن، الآية: ٥٨، والواقعة، الآيتان:

٢٢- ٢٣ على التوالي. وكلها تشبيهات تقرب إلى الأذهان معاني جميلة متلونة، فهن مصونات

الكناية **﴿وَفَرُّشٍ مَّزْمُوعَةٍ﴾** فإنها موحدة بالرفعة والطهارة، وهي دلالة معنوية فوق الدلالة الحسية تستدعي أحدهما الأخرى، فهو نعيم تلتذ به الأجسام والنفوس (\*).

ومما تقدم من كنايات جنسية تتجلى دقة القرآن الكريم في استخدامه الكناية بوصفها تعبيراً غير مباشر عن المعنى، إذ إن لكل كناية جنسية، فضلاً عن المعنى المكنى عنه

الـ (الجماع) إحياءات خاصة بها تنسجم مع السياق الذي تتشكل فيه، فهي موضوعة في موضعها اللائق بها وهو وجه من وجوه إعجاز القرآن. كما يتجلى من الكناية الجنسية البعد التهنيني، فالقرآن بالكناية يتسامى ويرفع عن التصريح بالألفاظ البذيئة المفحشة التي تخدش الشعور وتحط من الذوق الإنساني، وهو يرتفع بالعلاقة الزوجية إلى أفق كريم ينأى بها عن الصورة الحيوانية الغليظة، ومن مجموع إحياءات الكناية الجنسية نلاحظ إحياءاً

للانسان **﴿وَأَن يَأْتِيَ بِلِذَّةِ مَا أَنزَلَ رَبُّكَ وَأَن يُعْطُوا مِمَّا كَسَبُوا﴾** "الإنسانية" في المباشرة والالتقاء.

كالدر في أصنافه، مع رقة ولطف وتعممة وصفاء، فهن نعيم خالد يُلْتذ به بالأجسام والنفوس. ينظر: الكشاف: ١ / ٢٣، ٣٦٠. وتفسير القرآن العظيم: ٤ / ٢٩٣. وتفسير الجلالين، ص ٥٩٢، ٧١٠، ٧٠٨.